

كراس الشروط اقتناء وتركيب اطارات مطاطية لفائدة السيارات الادارية والوظيفية التابعة لدائرة استئناف المنستير

الفصل الأول:

يلتزم وكيل مؤسسة صاحب معرف جبائي عدد
بالقيام بتوفير وتركيب الاطارات المطاطية للسيارات
المذكورة طيلة السنة الادارية 2026 حسب المواصفات المقدمة في العرض و المواصفات
المعمدة في البلاد التونسية.
يلتزم المزود بتركيب الاطارات وصيانتها (ترصيص و تغيير VALVE) في كل عملية تركيب
.

الفصل الثاني: الشروط الفنية:

يجب ان تحمل الاطارات المطاطية :

- اسم المصنع.
- الماركة.
- رقم السلسلة.
- مقاس الاطار و نوعه.
- بلد المنشأ.
- تاريخ الصنع.
- علامة السرعة.
- علامة الحمولة.
- يجب ان لا يتجاوز تاريخ صنع الاطارات ستة اشهر عند التركيب.
- يلتزم المزود بتغيير الاطارات التي تظهر بها عيوب صنع او الغير مطابقة للمواصفات.

الفصل الثالث:

تعتبر الأسعار المقترحة والمقدمة في الاستشارة باعتبار جميع الاداءات ثابتة وغير قابلة
للمراجعة طيلة السنة الادارية 2026.

الفصل الرابع: تنفيذ الاستشارة

- يتم تنفيذ بنود هذه الاستشارة في أجل 24 ساعة من تاريخ التوصل بطلب تزود يحمل بيانات الاطارات و ثمنها و ممضى و مختوم من الادارة.
- يلتزم المزود بتركيب و صيانة الاطارات محتوى طلب التزود في مدينة المنستير تحت إشراف الادارة.
 - يلتزم المزود بإرجاع العجلات القديمة.

الفصل الخامس: طريقة الخلاص

- * يقدم المزود فاتورة في أربع نظائر مصحوبة بوصل تسلم ممضى من العون المتسلم ومعرف الهوية البنكية للمزود.
- * تحمل هذه الفاتورة وجوبا إمضاء وختم المؤسسة المعنية.
- * يتم الخلاص في مدة لا تتعدى 30 يوما من تاريخ تقديم الفاتورة.

الفصل السادس: تقديم العروض

- يتم تقديم العروض على النحو التالي:
- تعمر و تمضى العروض و كراس الشروط و البطاقة الفنية للعجلات بكل دقة مع نسخة من السجل الوطني للمؤسسات و توضع في ظروف مغلقة يكتب عليها "لا يفتح استشارة عدد 2026/07 اقتناء اطارات مطاطية".
- تودع الظروف عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو عن طريق الإيداع مباشرة بمكتب الضبط على العنوان التالي: الادارة الجهوية للعدل بالمنستير نهج سالم بشير عمارة الغمراسي الطابق الاول. وذلك قبل انتهاء الاجال يوم 02 فيفري 2026.
- يقصى كل عرض خارج الآجال المحددة او الذي يتضمن ظرفه الخارجي معطيات الاثمان.

الفصل السابع: حالات الخلاف

- في حالة حدوث خلاف او نزاع عند تطبيق الاستشارة وعدم التوفيق الى حل صلي ترفع الشكاوى الى محاكم مدينة المنستير.

الفصل الحادي عشر: الجهة المكلف بالخالص

- قابض المجلس الجهوي هو الجهة المكلف بالخالص.

وكيل مؤسسة
اطلعت ووافقت